مختصر خطبة صلاة الجمعة 2/ 12/ 2022 للشَّيخ الطَّبيب محمَّد خير الشَّعَّال, في جامع أنس بن مالك، دمشق – المالكي

(مفهوم الزواج والطلاق)

الزواج عقد بين رجل وامرأة يَحِلُّ كل منهما للآخر شرعاً، غايته إنشاء رابطة للحياة المشتركة والنسل، وهذا العقد بين الرجل والمرأة ينعكس عليهما وعلى عائلتهما وعلى المجتمع وعلى هذه الأرض، ولذلك كان الزواج سنة الله تعالى في عباده لعمارة الأرض ونمائها.

والزواج سنة الأنبياء، وهو عند المسلمين عبادة يتقرب فيها الزوج من ربه بحمل مسؤولياته من النفقة على زوجه ومعاشرتِها بالمعروف والصبرِ على إعفاف نفسه وزوجه عن الحرام، وتتقرب فيها الزوجة من ربها بحمل مسؤولياته من طاعة زوجها وحفظ ماله وولده، والصبرِ على صعوبات الحياة الزوجية ومشاقها، وفي هذا نصوص شرعية كثيرة.

وإذا كان هذا هو حال الزواج ومنزلتُه فلا عجب أن يكون الطلاق تشريعاً استثنائياً؛ لأن عمارة الكون تقتضي الزواج لا الطلاق، ولأن الحياة المشتركة تقتضي الزواج لا الطلاق، ولأن حفظ النسل يقتضي الزواج لا الطلاق.

الطلاق تشريع استثنائي لحل مشكلة لا تحل إلا به، وهو أبغض الحلال إلى الله تعالى.

ولما كان في بعض الناس طيش وعجلة، يطلِّقون ثم يندمون جاءت حكمة التشريع الإسلامي للحفاظ على الأسرة في جعل الطلاق الأول طلاقاً رجعياً يملك الزوج فيه مراجعة زوجته المطلَّقَة وهي في العدة من دون عقد جديد ولا شهود، ومثله الطلاق الثاني، ولكن عندما يصل الأمر للطلاق الثالث فقد شرعه الإسلام بائناً.

وحفظ الإسلام للزوجين حقوقهما بعد الطلاق، فلا يجوز لأحدهما غيبةُ الآخر ولا البهتانُ فيه، ولا يحل لأحدهما أن يمنع الآخر من حقه في حضانة الولد أو الولاية عليه، ولا يجوز لها أن تأخذ من ماله إلا ما أذن لها به، ولا يجوز له أن يحرمها من مهرها ونفقتها في أثناء العدة، إلا ما سمحت له به.

من الأخطاء التي وقعت في تصور بعض الناس تصورُهم أن الزواج يؤثر على الزوجين وحده سلباً أو إيجاباً، وتصورهم أن الزواج مكاسب ومغانم من دون التزام بمسؤولياته وأعبائه.

فنتج عن هذا التصور أن اصطدم هؤلاء بمسؤوليات الزواج فأزعجتهم وبواجباته فأقلقتهم، فأرادوا الانسحاب من الزواج وطلبوا الطلاق، منفردين بقرارهم غير دارسين لآثار الطلاق عند تفشيه عليهم وعلى مجتمعهم وعمارة أرضهم.

ومن جهة أخرى تصور بعض الناس الطلاق انتقاماً من الطرف الآخر، يفعل به المطلق ما شاء متى شاء.

فنتج عن هذا التصور مئاتٌ ومئات من دعاوى الطلاق والتفريق في المحاكم، يكيد فيها كل طرف لصاحبه، ومئاتٌ ومئات من الأطفال يلتقون بآبائهم أو أمهاتهم في دور الإراءة.

والصواب أن الزواج سنة الله لعمارة أرضه، وأنه عبادة يُتقرَّبُ بها إلى الله تعالى، ولو حمَلت مشاقاً، وأنه مسؤوليات ومغانم

والصواب أن الطلاق تشريع استثنائي، وأن الناس تتزوج فلا تطلق إلا مضطرة، وأن للزواج والطلاق أحكامَهما الشرعية.

والحمد لله رب العالمين